

Distr.: General
6 June 2000
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف



الاجتماع العاشر

نيويورك، ٢٢-٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٠

مقرر بشأن إنشاء صندوق استئماني أو صناديق استئمانية للتبرعات
بهدف تيسير الالتزام بموجب المادة ٧٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون
البحار

إن الاجتماع العاشر للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار،
إذ يلاحظ قلق بعض هذه الدول بشأن التزامها على نحو عاجل بموجب المادة ٧٦ من اتفاقية
الأمم المتحدة لقانون البحار وضرورة نشر المعلومات وتدريب موظفي البلدان النامية
فيما يتصل بالتزامها بموجب المادة ٧٦ من الاتفاقية، يقرر أن يوصي الجمعية العامة للأمم
المتحدة بأن تنظر في دورتها الخامسة والخمسين، في إطار بند جدول الأعمال المعنون
”المحيطات وقانون البحار“، في إنشاء صندوق أو صناديق للتبرعات للغرضين التاليين:
(أ) تقديم المساعدة للدول الأطراف كي تفي بالتزاماتها بموجب المادة ٧٦ من الاتفاقية؛
و (ب) توفير التدريب للبلدان النامية، وخصوصاً أقلها نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية،
من أجل الإعداد لتقديم بياناتها إلى اللجنة فيما يتعلق بتعيين حدود جرفها القاري الذي
يتجاوز ٢٠٠ ميل بحري، حسب الاقتضاء.